



Distr.: Limited
24 October 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السابع والعشرون

بنما سيتي، 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

البند 4 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي

الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي

وخدمات النظم الإيكولوجية

المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وتداعيات تقييماته على العمل المضطلع به بموجب الاتفاقية

مشروع توصية مقدم من الرئيس

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر مقراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقرراته [25/12](#) المؤرخ 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014، و [4/15](#) و [13/15](#) و [19/15](#) المؤرخة 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، و [11/16](#) المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024،

[1-] [يرحب بـ] [يحيط علماً بـ] [مع التقدير] [الموجز الخاص بمقرري السياسات لـ] تقرير التقييم المواضيعي عن الروابط بين التنوع البيولوجي والمياه والغذاء والصحة ("تقييم الترابط") الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، بما في ذلك موجزه الخاص بمقرري السياسات ورسائله الرئيسية، وكذلك خيارات الاستجابة [71]، وإلقي الضوء على [إيلاخظ] أهميته بالنسبة للعمل المضطلع به بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي¹ ولتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛²]

[2-] [يشجع] [يدعو] الأطراف والحكومات الأخرى، [بما يتماشى مع] [مع مراعاة] الظروف [و] الأولويات [والقدرات] الوطنية [والالتزامات الدولية ذات الصلة]، [على/إلى النظر، حسب الاقتضاء، في مراعاة الموجز الخاص بمقرري السياسات في تنفيذ الاتفاقية] [والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

² المقرر [4/15](#)، المرفق.

الحكومات الوطنية]، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات [الأخرى] ذات الصلة وأصحاب المصلحة [الآخرين]]، حسب الاقتضاء، على [تعزيز و] تنفيذ نهج تآزري وشامل إزاء قضايا التنوع البيولوجي بما يتماشى مع تقييم الترابط، [ومن خلال ما يلي:

(أ) بناء الوعي بالروابط المتبادلة وأوجه التآزر³ والمفاضلات⁴ بين التنوع البيولوجي والمياه والغذاء والصحة وتغير المناخ؛

(ب) تعزيز ودعم استخدام خيارات الاستجابة المحددة في تقييم الترابط؛

(ج) تحديد خيارات السياسات والحوكمة والتمويل من أجل تعزيز الإجراءات والنتائج التآزرية عبر عناصر الترابط، بما في ذلك من خلال استخدام خارطة الطريق للعمل المترابط؛

(د) تعزيز ودعم البحوث وجمع البيانات والإنتاج المشترك للمعارف، بما في ذلك المشاركة مع نظم المعارف الأصلية والمحلية، بهدف تحسين فهم التفاعلات وأوجه التآزر والمفاضلات بين التنوع البيولوجي والمياه والغذاء والصحة وتغير المناخ؛

(هـ) تعزيز ودعم المشاركة والتنسيق من جانب السلطات الحكومية والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، في صنع القرار، لتعزيز استيعاب نتائج تقييم الترابط؛

[

3- يشجع التنسيق والتعاون بين أمانة الاتفاقية وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة العاملين في مجال التنوع البيولوجي والمياه والغذاء والصحة وتغير المناخ، بما يتسق مع ولاية كل منها؛

4- [يرحب بـ] [يحيط علماً بـ] [مع التقدير] [الموجز الخاص بمقرري السياسات لـ] تقرير التقييم المواضيعي عن الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي ومحددات التغيير التحويلي والخيارات المتاحة لتحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي ("تقييم التغيير التحويلي") الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، [بما في ذلك موجزه الخاص بمقرري السياسات ورسائله الرئيسية؛ و] [يلقي الضوء على] [يلاحظ] أهميته [المحتملة] بالنسبة للعمل المضطلع به بموجب الاتفاقية ولتنفيذ الإطار؛]]

5- [يشجع] [يدعو] الأطراف والحكومات الأخرى، [بما يتماشى مع] [مع مراعاة] الظروف والأولويات [والقدرات] الوطنية والالتزامات الدولية ذات الصلة؛ والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية]، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب

³ يُعرّف التآزر في الموجز الخاص بمقرري السياسات لتقييم الترابط بأنه الحالة التي يؤدي فيها تعزيز نتيجة مرغوبة في أحد العناصر إلى تعزيز عنصر آخر.

⁴ تُعرّف المفاضلة في الموجز الخاص بمقرري السياسات لتقييم الترابط بأنه الحالة التي يؤدي فيها تعزيز نتيجة مرغوبة في أحد العناصر إلى تدهور عنصر آخر.

والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة،] حسب الاقتضاء، على/إلى [تعزيز و] تنفيذ نُهج بما يتماشى مع تقييم التغيير التحويلي، [ومن خلال ما يلي:

- (أ) مراعاة نتائج تقييم التغيير التحويلي في إجراءاتهم الرامية إلى تنفيذ الإطار؛
- (ب) بناء الوعي بضرورة التغيير التحويلي لتحقيق أهداف ومهمة عام 2030 وأهداف ورؤية الإطار لعام 2050؛
- (ج) تعزيز ودعم المبادئ الأربعة التي حُدِدت في تقييم التغيير التحويلي في تنفيذ الإطار، وهي الإنصاف والعدالة، والتعددية والشمول، والعلاقات المحترمة والمتبادلة بين الإنسان والطبيعة، والتعلم والعمل التكيفي؛
- (د) تعزيز ودعم استخدام الاستراتيجيات التكميلية الخمس والإجراءات المرتبطة بها المحددة في تقييم التغيير التحويلي في تنفيذ الإطار؛
- (هـ) تعزيز ودعم مشاركة السلطات الحكومية والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، في صنع القرار لتعزيز استيعاب نتائج تقييم التغيير التحويلي؛
- (و) تقييم إسهام السياسات في التغيير التحويلي وجعلها، إذا لزم الأمر، أكثر شمولاً ومزودة بالموارد بشكل جيد ومركزة على الأماكن ذات القيمة العالية للطبيعة والناس، كما هو موضح في تقييم التغيير التحويلي، مع الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛
- (ز) تعزيز ودعم التغيير التحويلي في جميع القطاعات، مع إعطاء الأولوية للقطاعات التي تتحمل المسؤولية الأكبر عن فقدان التنوع البيولوجي، كما هو موضح في تقييم التغيير التحويلي؛

[

6- يرحب بالموافقة على إجراء تقييم عالمي ثانٍ للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، سينظر فيه الاجتماع العام للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في إحدى دوراته في المستقبل؛

7- يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والسلطات دون الوطنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على المشاركة في إعداد التقييم العالمي الثاني للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، لا سيما عمليات الاستعراض، مع ملاحظة أهميته بالنسبة للعمل المضطلع به بموجب الاتفاقية وأنه سيكون أحد المدخلات العلمية الكبرى للاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار والذي سينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه التاسع عشر؛

8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية للاتفاقية ما يلي:

- (أ) دعوة الأطراف، والحكومات الأخرى والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، إلى

تقديم آرائهم وخبراتهم بشأن تنفيذ نهجَي التحويل والترابط عند تنفيذ الإطار، وتجميع تلك المعلومات وإتاحتها للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف؛

(ب) الاستفادة من نتائج تقييمي الترابط والتغيير التحويلي في الأعمال ذات الصلة المضطلع بها بموجب الاتفاقية، بما في ذلك عند وضع توجيهات لتنفيذ الإطار، واتساق السياسات والاتصال، والتنقيف والتوعية العامة؛]

[9- يطلب إلى مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية وكيان التنسيق العالمي أن تقدم، عند الطلب، الدعم لأنشطة بناء القدرات وتنمية القدرات من أجل تنفيذ النهج التحويلي ونهج الترابط عند تنفيذ الإطار؛]

[10- يدعو المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية إلى النظر في كيفية مواصلة تيسير استيعاب الرسائل الرئيسية المحددة في تقييمي الترابط والتغيير التحويلي من جانب الأطراف والسلطات دون الوطنية والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص والمنظمات الأخرى ذات الصلة وأصحاب المصلحة.]